

# معجزات الملهوف

## لمعرفة أحكام صلاة الكسوف

### تأليف

بدر بن سويلم المقاطي

### تقديم كل من الشيخين

د. خالد بن علي المشيقح  
عبد الله بن مانع العتيبي

### قرأه كل من الشيخين

د. عمر بن سعود العبد  
علي بن صالح المرّي

# تقديم

مقدمة للشيخ الدكتور / خالد المشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد :

فقد قرأت الرسالة التي كتبها الأخ في الله بدر بن سويلم المقاطي في أحكام

صلاة الكسوف فألفيتها رسالة قيمة ، ضمنها كثيراً من أحكام الكسوف

المقرونة بالأدلة وأقوال أهل العلم ، أسأل الله عز وجل أن ينفع بها كاتبها وقارئها

إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كتبها


د / خالد بن علي المشيخ

الأستاذ بكلية الشريعة بالقصيم

١٤٢٥/٥/٢٥ هـ



## صورة لمقدمة الشيخ خالد المشيقح بخط يده



# تقديم

## مقدمة للشيخ عبد الله بن مانع العتيبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله

أما بعد : فقد أطلعت على رسالة أخيـنا / بدر بن سويلم المقاطي في أحكام صلاة الكسوف ، فوجدتها رسالة نافعة ومحركة ، خفيفة المحمل ، طيبة الرائحة ، يحتاجها من رام التحرير المختصر في هذه المسألة .

فزاد الله أخانا المؤلف توفيقاً وعلماً ، وأجرى الله على قلمه الحق ، وفتح له أبواب العلم وغلق المسائل .

والحمد لله رب العالمين .



كتبها

عبد الله بن مانع العتيبي

المدرس والباحث بإدارة الشؤون

الدينية للقوات الجوية

## صورة لمقدمة الشيخ عبد الله بن مانع العتيبي بخط يده



## مُقَدِّمَةٌ

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .


{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } آل عمران ١٠٢

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } النساء ١

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ❖ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } الأحزاب ٧١ أما بعد ١ :

فلكون آية الكسوف والخسوف تتكرر ، وحاجة الناس ماسة لمعرفة ما يشرع فيها ، أحببت أن أقدم هذه المادة العلمية ، والرسالة الفقهية ، جمعت فيها كثيراً من المسائل المهمة ، مستمدة من الكتاب والسنة ، ومرصعة بكلام الأئمة ، مصابيح الدجى

١ - وتسمى هذه خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه ، وردت عن ستة من الصحابة وهم : ابن مسعود وأبو موسى الأشعري وابن عباس وجابر وعائشة ونبيط بن شريط رضي الله عنهم وعن تابعي واحد هو الزهري رحمه الله كما أخرجها مسلم و أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه واحمد وغيرهم . انظر : خطبة الحاجة للألباني رحمه الله طبعة المعارف .



وأئمة الهدى ، راجياً من الله تعالى أن ينفع بها قارئها وأن تكون خالصة لوجهه الكريم ، وحسبي أني اجتهدت في جمعها وتحريرها واختصارها وترتيبها فما كان فيها من صواب فمن الله وحده ، وما كان فيها من خلل فمن نفسي والشيطان وأستغفر الله .

كما أحب أن أشكر المشايخ الفضلاء ، والعلماء النبلاء الذين قرؤوا ما كتبت وعلى ما أبدوا من ملحوظات ، وذكروا من اقتراحات وهم شيخنا الفاضل الدكتور عمر بن سعود العيد والشيخ الفاضل الدكتور خالد بن علي المشيخ والشيخ عبدالله بن مانع العتيبي والشيخ علي بن صالح المري فجزاهم الله خير الجزاء ونفع الله بهم وبارك بهم وبعلمهم .

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين


كاتبه

بدر بن سويلم المقاطي

مدينة عروى بمحافظة الدوادمي

١٤٢٧ هـ

[Al-bader@hotmail.com](mailto:Al-bader@hotmail.com)



## ١- معنى الكسوف :

الكسوف مصدر لازم يقال كسفت الشمس كسوفاً .

والكسف مصدر المتعدي كسفها الله كسفاً .

ومعنى الكسف التغير إلى السواد ، والكسوف ذهاب النور أو النقصان

وكسفت الشمس كأنها إسودت في المرأى وذهب شعاعها وإنما حال القمر دونها وخسف القمر

وقع في ظل الأرض<sup>١</sup> .

قال الموفق رحمه الله تعالى :

الكسوف والخسوف شيء واحد وكلاهما قد وردت به الأخبار وجاء القرآن بلفظ الخسوف.أهـ .

وقيل: الكسوف للشمس والخسوف للقمر.

وقيل: عكسه وورد بقوله تعالى: ((وَحَسَفَ الْقَمْرُ)) (القيامة: ٨) .


وقيل: الكسوف في أوله والخسوف في آخره .

وقيل: الكسوف لذهاب بعض ضوئه والخسوف لذهاب كله .

وقيل: الخسوف الغيبوبة قال تعالى: ((فَحَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ)) (القصص: ٨١) .


وقيل: الكسوف تغيرهما والخسوف تغييبهما بالسواد .

<sup>١</sup> - حاشية الروض ٥٢٤/٢





قال النووي: والأصح المشهور في كتب اللغة أنهما مستعملان فيهما.  
والأشهر في السنة الفقهاء تخصيص الكسوف بالشمس والخسوف بالقمر .  
وادعى الجوهرى في الصحاح أنه أفصح . أه .



## ٢- عقائد فاسدة صححها الإسلام :

كان الاعتقاد السائد في الجاهلية أن الكسوف إنما يحدث لموت عظيم أو حياة عظيم ، واعتقد المنجمون أن لذلك تأثيراً في العالم ، وكان فئام من الكفرة يعظمون الشمس والقمر لكونهما أعظم الأنوار حتى بلغ الأمر إلى عبادتهما .

ولقد أبطل النبي ﷺ هذه الخرافة وبين الحق في الأمر فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : ( انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ، فقال الناس على عهد الرسول ﷺ كسفت لموت إبراهيم ، فقال النبي ﷺ : ( إن الشمس والقمر (آيتان من آيات الله) لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهم فصلوا وادعوا الله حتى ينجلي )<sup>٢</sup> .

في هذا الموقف يبين فيه النبي ﷺ الحكمة من الكسوف وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى فصحح اعتقادهم الباطل وبين أن الشمس والقمر من دلائل قدرة الله ولا دخل لهما في ما يحدث من متغيرات للناس ، وعلم الأمة ماذا عليها أن تفعل أمام هذه الظواهر حتى يزول العارض ، وتعود النعمة بالتجلي .

والتأمل في ظاهرة الكسوف يقف على حقائق ثابتة ، تدفع النفس إلى التوحيد الخالص من كل شائبة والعمل على طاعة الله والبعد عن الذنوب والمعاصي .

<sup>١</sup> - هذه الزيادة عند مسلم

<sup>٢</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف ، باب الصلاة في كسوف الشمس ٣٠/٢ ورواه مسلم في كتاب الكسوف ، باب النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة ٢/ ٥٣٦

وحيث أن الناس قد ألفوا رؤية الشمس كل يوم وغلبت عليهم العادة ، وغفلوا عن كونها من آيات الله فتأتي آية الكسوف لتخرج الناس من غفلتهم ، و يعلموا أنه وحده سبحانه هو المتصرف في الكون ، وأنه على كل شي قدير ، فتعود القلوب الغافلة إلى ربها وتراقبه وتتقرب إليه .

### ٣- سبب الكسوف والخسوف :

ذكر أهل العلم أن للكسوف سببين وهما :

السبب الأول : سبب كوني .

قال ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

( فسبب كسوف الشمس : أن القمر يحول بينها وبين الأرض فيحجبها عن الأرض ، إما كلها أو بعضها ، ولكن لا يمكن أن يحجب القمر الشمس عن جميع الأرض لأنه أصغر منها ، حتى لو كسفها عن بقعة على قدر مساحة القمر لم يحجبها عن البقعة الأخرى ، لأنها أرفع منه بكثير ، ولذا لا يمكن أن يكون الكسوف كلياً في الشمس في جميع أقطار الدنيا أبداً ، إنما يكون في موضع معين بقدر مساحة القمر .

وإذا قلنا بهذا القول المحقق المتيقن أن سبب كسوف الشمس هو حيلولة القمر بينها وبين الأرض تبين أنه لا يمكن الكسوف في اليوم السابع أو الثامن أو التاسع أو العاشر لبعدها عن الشمس في هذه الأيام ، إنما يقرب منها في آخر الشهر .

ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية : لا يمكن أن يكسف الشمس إلا في التاسع والعشرين أو الثلاثين أو آخر الثامن والعشرين لأنه هو الذي يمكن أن يكون القمر قريباً من الشمس فيحول بينها وبين الأرض .

كذلك القمر سبب كسوفه حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لأن القمر يستمد نوره من الشمس كالمرآة أمام القنديل .

فالمرآة أمام القنديل يكون فيها إضاءة ونور ، لكن لو أطفأت القنديل أصبحت مظلمة ، ولهذا سمى الله عز وجل القمر نوراً فقال : ( تبارك الذي جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً ) (الفرقان: ٦١)

وغيرها من الآيات .

وعلى هذا التقدير الواقعي لا يمكن أن يكسف القمر في الليلة التاسعة أو العاشرة أو الحادي عشرة أو السابعة عشرة أو العشرين أو الخامسة والعشرين أو السابعة والعشرين ، فلا يمكن أن يكسف القمر إلا في ليالي الإبدار أي : الرابعة عشر والخامسة عشر ، لأنها هي الليالي التي يمكن أن تحول الأرض بينه وبين الشمس ، لأنه في جهة والشمس في جهة فهو في جهة الشرق والشمس في جهة الغرب فيمكن أن تحول الأرض بينهما وحينئذ ينكسف القمر ، قال تعالى : ( وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة ) (الإسراء: ١٢)

فالشمس منيرة مبصرة بنفسها ، وآية الليل القمر محو ليس فيه نور .

إذاً هذا هو سبب كسوف الشمس والقمر وبه نعرف أنه لا يصح التعبير بقولنا ذهاب ضوء

الشمس ، لكن يمكن أن يصح التعبير في هذا بالنسبة للقمر ، له إذا حالت الأرض بينه وبين الشمس فهو أصله جرم مظلم أمجى النور الذي فيه .

ويمكن أن نوجه كلام الفقهاء - رحمهم الله تعالى - بأنه ذهاب ضوء أحد النيرين باعتبار الرؤية ، أي رؤية الناس ، لأن الناس لا يرون الحاجز بين جرم الشمس أو جرم القمر وهم في الأرض ، بخلاف ما لو انحجب ضوءهما بغمام أو سحاب فهو معروف .

هذا السبب الذي ذكرته هو السبب الحسي .

السبب الثاني : السبب الشرعي :

وهذا السبب لا يعلم إلا عن طريق الوحي ويجهله جميع الفلكيين ومن سار على منهاجهم .

والسبب الشرعي هو تخويف الله لعباده ، كما ثبت عن النبي ﷺ من حديث أبي بكر

رضي الله عنه أنه قال : ( إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولكن الله يخوف بهما عباده

( ، وفي رواية مسلم من حديث أبي موسى : ( ولكن الله يرسلهما يخوف بهما عباده فإذا رأيتم

منها شيئاً فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره )<sup>١</sup>

فهذا السبب الشرعي هو الذي يفيد العباد ليرجعوا إلى الله عز وجل .

أما السبب الحسي فليس ذا فائدة كبيرة ، ولهذا لم يبينه النبي ﷺ ، ولو كان فيه فائدة كبيرة

للناس لبينه عن طريق الوحي لأن الله سبحانه وتعالى يعلم سبب الكسوف الحسي ولكن لا حاجة

لنا به ، و مثل هذه الأمور الحسية يكل الله أمر معرفتها إلى الناس وإلى تجاربهم حتى يدركوا ما

<sup>١</sup> - رواه البخاري كتاب الكسوف ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يخوف الله عباده بالكسوف ٢ / ٢٢

<sup>٢</sup> - رواه مسلم في كتاب الكسوف ، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة ٢ / ٥٢٣

أودع الله في هذا الكون من الآيات الباهرة بأنفسهم ، أما الأسباب الشرعية أو الأمور الشرعية التي لا يمكن أن تدركها العقول ولا الحواس فهي التي بينها الله للعباد ( أه<sup>١</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله تعالى :

( وكما أن العادة التي أجراها الله تعالى أن الهلال لا يستهل إلا ليلة الثلاثين من الشهر أو

ليلة إحدى وثلاثين وأن الشهر لا يكون إلا ثلاثين أو تسعة وعشرين فمن ظن أن الشهر يكون أكثر من ذلك أو أقل فهو غلط.

فكذلك أجرى الله العادة أن الشمس لا تكسف إلا وقت الاستسرار ، وأن القمر لا يخسف إلا وقت الإبدار ، ووقت الإبدار هي الليالي البيض التي يستحب صيامها ليلة الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فالقمر لا يخسف إلا في هذه الليالي .

والهلال يستسر آخر الشهر إما ليلة أو ليلتين ، كما يستسر ليلة تسع وعشرين وثلاثين ، والشمس لا تكسف إلا وقت استساراه ، وللشمس والقمر ليالي معتادة من عرفها عرف الكسوف والخسوف ، كما أن من عرف كم مضى من الشهر يعلم أن الهلال يطلع في الليلة الفلانية أو التي قبلها ( أه<sup>٢</sup> .

<sup>١</sup> - الشرح الممتع ٢٣٠/٥

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٥٤/٢٥

## ٤- ما يسن فعله عند حدوث الكسوف والخسوف :

١- الصلاة :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا"<sup>١</sup>

٢- الصدقة :

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : حَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ... ثُمَّ قَالَ : "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبَرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا"<sup>٢</sup>

٣- الدعاء

عن الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ"<sup>٣</sup> وقال مسلم حتى "ينكشف".

<sup>١</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب الصلاة في كسوف الشمس ١٤٠٢/٣٠/٢ ، ومسلم في كتاب الكسوف باب ذكر النداء لصلاة الكسوف الصلاة جامعة ٩١٤/٥٢٥/٢

<sup>٢</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب الصدقة في الكسوف ١٠٤٤/٣٠/٢) ومسلم في كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف ٩٠١ / ٥١٦/٢ .

<sup>٣</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب الدعاء في الخسوف ١٠٦٠/٣٤/٢) ومسلم في كتاب الكسوف باب ذكر النداء لصلاة الكسوف الصلاة جامعة ٥٢٦/٢ (٩١٥/).



٤- ذكر الله والاستغفار

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ حَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَزِعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ وَقَالَ هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَأَنَّ تَكُونَ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ" <sup>١</sup>

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى :

( وفيه الندب إلى الاستغفار عند الكسوف وغيره لأنه مما يدفع به البلاء ) أهـ <sup>٢</sup>

٥- العتق

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : " لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ " <sup>٣</sup>

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى :

( ويستحب ذكر الله تعالى والدعاء والتكبير والاستغفار والصدقة والعتق والتقرب إلى بما

يستطاع ... ) <sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْكُسُوفِ بَابِ الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ ٢/٣٤ / ١٠٥٩ وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْكُسُوفِ بَابِ ذِكْرِ النَّدَاءِ لِصَلَاةِ الْكُسُوفِ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً

٩١٢/٥٢٤/٢

<sup>٢</sup> - فَتْحُ الْبَارِيِّ (٢/٦٩٥).

<sup>٣</sup> - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْكُسُوفِ بَابِ مَنْ أَحَبَّ الْعَتَاةَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ٢/٣٣ / (١٠٥٤).

<sup>٤</sup> - الْمَغْنِيِّ ٣ / ٢٢٨

قال ابن باز رحمه الله تعالى :

( وأن المشروع للمسلمين عند ذلك الصلاة وكثرة الذكر والدعاء و التكبير والعتق والصدقة

حتى ينكشف ما بهم لقول النبي ﷺ ( .....فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا الله حتى ينكشف ما

بكم ) وفي رواية أخرى ( فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره ) وجاء في بعض

الأحاديث الأمر بالصدقة والعتق )<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - مجموع فتاوى ابن باز ١٣ / ٣٥

## ٥- حكم صلاة الكسوف :

- ذهب جمهور أهل العلم إلى أنها سنة مؤكدة .

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى :

( وصلاة الكسوف سنة مؤكدة لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها )<sup>١</sup>

وحكاه ابن هبيرة والنووي إجماعاً لما تقدم .<sup>٢</sup>

- وقال بعض أهل العلم أنها واجبة .

قال في الإنصاف رحمه الله تعالى :

( وقال أبو بكر في الشافعي : " هي واجبة على الإمام والناس وأنها ليست فرضاً " ، قال ابن رجب :

ولعله أراد أنها فرض كفاية )<sup>٣</sup>

قال ابن حجر رحمه الله تعالى :

( وصرح أبو عوانة في صحيحه بوجوبها ولم أره لغيره ' إلا ما حكى عن مالك أنه أجراها مجرى

الجمعة ، ونقل الزين بن المنير عن أبي حنيفة أنه أوجبها ، وكذا نقل بعض مصنفي الحنفية أنها

واجبة )<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - المغني ٣/٣٣٠

<sup>٢</sup> - غاية المرام ٦/٤٦٣

<sup>٣</sup> - الإنصاف ٢/٤٤٣

<sup>٤</sup> - فتح الباري ٢/٥٢٧

واستدل الذين قالوا بأنها سنة مؤكدة بما يلي :

١- الحديث المشهور في قصة الذي جاء يسأل عن الإسلام وذكر له النبي ﷺ الصلوات

الخمسة ، قال هل عليّ غيرها ؟ قال لا إلا أن تطوع .<sup>١</sup>

٢- أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن في آخر حياته في السنة العاشرة وقال أخبرهم بأن الله

فرض عليهم خمس صلوات ولم يذكر سواها .<sup>٢</sup>

قالوا هذان الحديثان وأمثالهما يدلان على أن الأمر بالصلاة في الكسوف للاستحباب وليس للوجوب .

واستدل من قال بالوجوب بما يلي :

١- أمر النبي ﷺ بالفرع للصلاة عند حدوث الكسوف.

٢- أن عدم الفرع إلى الصلاة مع وجود هذه الآية العظيمة يدل على عدم المبالاة بآيات الله .

ورد أصحاب القول الثاني على القول الأول بما يلي :

قال ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

( والذين قالوا بالوجوب قالوا أن النبي ﷺ ذكر الصلوات الخمس لأنه اليومية التي تتكرر في كل

زمان وفي كل مكان ، وأما صلاة الكسوف وتحية المسجد ( على القول بالوجوب ) وما أشبه ذلك

فإنها تجب بأسبابها ، وما وجب بسبب فإنه ليس كالواجب المطلق .

<sup>١</sup> - رواه البخاري ومسلم .

<sup>٢</sup> - رواه البخاري ومسلم .

قالوا ولهذا لو نذر إنسان أن يصلي ركعتين لوجب عليه أن يصلي ركعتين مع أنها ليست من الصلوات الخمس ولكن وجبت بسبب نذره ، فما وجب بسبب ليس كالذي يجب مطلقاً .  
وهذا القول قوي جداً ، ولا أرى أن الناس يرون الكسوف في الشمس أو القمر ثم لا يبالون به ، كل في تجارته ، كل في لهوه ، كل في مزرعته .  
فهذا شيء يخشى أن تنزل بسببه العقوبة التي أنذرنا الله به إياها بهذا الكسوف ، فالقول بالوجوب أقوى من القول بالاستحباب ( أهـ )<sup>١</sup>

## ٦ - وتفضل جماعة :

فأما خسوف القمر فعند الشافعية وأحمد يصلى لها جماعة .

وعند أبي حنيفة ومالك : لا يصلى له جماعة بل فرادى كسائر الصلوات .

وأما صلاة كسوف الشمس فعند الجمهور يسن فعلها جماعة لفعله ﷺ خلافاً للحنفية<sup>١</sup> .

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى :

( ويسن فعلها جماعة وفرادى وبهذا قال الشافعي ومالك .

وحكى عن الثوري أنه قال : إن صلاها الإمام صلوا معه ، وإلا فلا تصلوا .

ولنا قول النبي ﷺ : ( فإذا رأيتموها فصلوا ) ولأنها نافلة فجازت في الانفراد كسائر النوافل ، وإذا

ثبت هذا فإن فعلها في الجماعة أفضل لأن النبي ﷺ صلاها في جماعة<sup>٢</sup> )

<sup>١</sup> - الروض المربع ٤٧١/٣ .

<sup>٢</sup> - المغني ٣٢٢/٣

## ٧- ويسن فعلها في مسجد جامع

قال صاحب الروض رحمه الله تعالى :

(يسن صلاة الكسوف جماعة وفي جامع أفضل لقول عائشة رضي الله عنها: (خرج رسول الله ﷺ

إلى المسجد فقام وكبر ووصف الناس وراءه<sup>١</sup>) أه<sup>٢</sup>

وقال ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

( ولكن لا شك أن اجتماع الناس أولى بل أفضل أن يصلوها في الجوامع لأن النبي ﷺ صلاها في

مسجد واحد ودعا الناس إليها ، ولأن الكثرة في الغالب تكون أدعى للخشوع وحضور القلب ،

ولأنها أي الكثرة أقرب إلى إجابة الدعاء... ) أه<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف ١٠٤٩/٣٢/٢ ، ومسلم في كتاب الكسوف باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف

٩٠٣ / ٥١٨ / ٢

<sup>٢</sup> - الروض المربع ٤٧٢ / ٣

<sup>٣</sup> - الشرح الممتع ٢٤٠ / ٣

## ٨ - وتسن للرجال والنساء

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى:

(وتشرع في حق النساء لأن عائشة وأسماء صلتا مع رسول الله ﷺ) أه<sup>١</sup>

فعن أسماء رضي الله عنها أنها قالت أتيت عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين خسفت

الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس ؟ فأشارت بيدها إلى السماء

وقالت سبحان الله ، فقلت آية فأشارت أي نعم ، قالت ، فقامت حتى تجلاني الغشي فجعلت أصب

فوق رأسي الماء ..... )<sup>٢</sup>

١ - المغني ٣ / ٢٢٢

٢ - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ٢ / ٣٣ / ١٠٥٣



## ٩- هل يشرع لها النداء :

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى :

( ويسن أن ينادى لها الصلاة جامعة ، لما روي عن عبد الله بن عمرو قال لما كسفت الشمس على

عهد رسول الله ﷺ نودي بالصلاة جامعة متفق عليه

و لا يسن لها أذان ولا إقامة لأن النبي صل الله عليه وسلم صلاها بغير أذان ولا إقامة ، ولأنها من

غير الصلوات الخمس فأشبهت سائر النوافل ) أه<sup>١</sup>

قال ابن باز رحمه الله تعالى :

( قد ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر أن ينادي لصلاة الكسوف الصلاة جامعة<sup>٢</sup> ، والسنة للمنادي أن

يكبر ذلك حتى يظن أنه أسمع الناس وليس لذلك حد محدود فيما نعلم والله الموفق ) أه<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - المغني ٣/٣٢٢

<sup>٢</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ٢ / ٣١ / ١٠٤٥ ورواه مسلم في كتاب الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف

الصلاة جامعة ٢ / ٥٢٣ / ٩١٠

<sup>٣</sup> - مجموع فتاوى ابن باز ٤ / ٥١٣

## ١٠- صفة صلاة الكسوف :

وهي ركعتان يجهر فيهما بالقراءة على الصحيح من قولي أهل العلم ، وفي كل ركعة ركوعان وسجدتان ، يقرأ في الأولى الفاتحة وسورة طويلة ثم يركع ركوعاً طويلاً ثم يرفع رأسه ويقول : سمع الله لمن حمده ... ربنا ولك الحمد ، بعد اعتداله ، ثم يقرأ الفاتحة وسورة طويلة دون الأولى ، ثم يرفع رأسه ويقول : سمع الله لمن حمده ... ربنا ولك الحمد ، ثم يسجد سجدتين طويلتين ، يطيل الجلوس بينهما ، ثم يصلي الركعة الثانية كالأولى ، ثم يتشهد ويسلم .

وقد وردت أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن والمسانيد تبين صفة صلاة الكسوف منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : انخسفت الشمس على عهد النبي ﷺ فصلى ، فقام قياماً طويلاً نحواً من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع رأسه ثم سجد ، ثم انصرف وقد انجلت الشمس فخطب الناس<sup>١</sup> .

<sup>١</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف جماعة ١٠٥١/٣٢/٢ ومسلم في كتاب الكسوف باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ٢/٥٢٢/٩٠٧

## ١١- الجهر والإسرار في القراءة :

• ذهب الأئمة الثلاثة إلى أنه يسر بقراءته في كسوف الشمس واستدلوا بما يلي :

١. حديث سمرة رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ في كسوف لا نسمع له صوتاً<sup>١</sup>

قال ابن حزم عن حديث سمرة لا يصح لأنه لم يروه إلا ثعلبة بن عباد وهو مجهول ثم لو صح لم تكن لهم فيه حجة لأنه ليس فيه أنه لم يجهر وإنما فيه ( لا نسمع له صوتاً )

٢. حديث عائشة رضي الله عنها قالت حضرت قراءة رسول الله ﷺ فرأيت أنه قرأ في الركعة

الأولى سورة البقرة وفي الركعة الثانية سورة آل عمران<sup>٢</sup>.

ورده ابن قدامة بأنه من رواية ابن اسحاق ويحتمل أنها سمعت صوته ولم تفهمه للبعد ، أو قرأ من غير أول القرآن .

٣. حديث ابن عباس في الصحيحين وفيه أنه قام قياماً طويلاً قدر نحو سورة البقرة ...)

ورد بأنه جهر ولم يسمعه أو سمع ولم يحفظ ما قرأ به فقدره بسورة البقرة .

٤. حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله ﷺ فلم أسمع منه حرفاً من

القراءة<sup>٣</sup> )

وفيه عبدالله بن لهيعة وهو ضعيف .

<sup>١</sup> - أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم .

<sup>٢</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الكسوف باب القراءة في صلاة الكسوف والبيهقي .

<sup>٣</sup> - رواه أحمد وأبو يعلى .

• وذهب الحنابلة على أنها صلاة جهرية سواء كانت في الليل أو في النهار لما في الصحيحين

عن عائشة رضي الله عنها قالت جهر رسول الله ﷺ في صلاة الكسوف في قراءته<sup>١</sup>.

قال ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

( فدل هذا على أن السنة في صلاة الكسوف الجهر سواء في الليل أو النهار وهو كذلك )<sup>٢</sup>.

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى:

(وروينا ذلك عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن يزيد الخطمي وزيد بن أرقم و البراء بن عازب و به

قال أحمد وإسحاق وأبو يوسف ومحمد بن الحسن في رواية وداود ) أهـ<sup>٣</sup>

واختاره ابن تيميه وقال الجهر أصح واختاره ابن خزيمة وابن العربي وابن القيم .<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - رواه البخاري في كتاب الكسوف باب الجهر بالقراءة في الكسوف ١٠٦٥/٣٥/٢ ومسلم في كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف ٩١٠/٥١٧/٢

<sup>٢</sup> - انظر المغنى ٣٢٥/٣ وتوضيح الأحكام ٤١٦/٢

<sup>٣</sup> - الشرح الممتع ٢٤١/٥

<sup>٤</sup> - الشرح الممتع ٢٤١/٥

<sup>٥</sup> - غاية المرام ٤٧٥/٦

## ١٢- هل لها خطبة أم لا ؟ :

• فذهب الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك وأحمد إلى أنه ليس لها خطبة.

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى :

(ولم يبلغنا عن أحمد رحمه الله أن لها خطبة وأصحابنا على أنها لا خطبة لها وهذا مذهب مالك وأصحاب الرأي". أه<sup>١</sup> .

• وذهب الإمام الشافعي وإسحاق وكثير من أهل الحديث إلى استحبابها .

وقال بعض المحققين بالتفصيل : وهو أنه إن احتيج إلى موعظة الناس و إرشادهم استحبت

كما خطب النبي ﷺ يوم كسوف الشمس لما قال الناس : أنها كسفت لموت إبراهيم فخطب ليزيل

عن الناس هذا الاعتقاد الجاهلي الخاطئ أما إذا لم يكن هناك حاجة فلا بشرع )<sup>٢</sup> .

والصحيح والأظهر والله أعلم أن الإمام يعظ الناس ويوجههم اقتداء بالنبي ﷺ .

قال ابن باز رحمه الله تعالى :

( تسن الخطبة بعد صلاة الكسوف لأن النبي ﷺ فعل ذلك ، وقد قال الله عز وجل ( لقد كان

لكم في رسول الله أسوة حسنة )<sup>٣</sup> ، وقال النبي ﷺ ( من رغب عن سنتي فليس مني )<sup>٤</sup> ، ولما في

<sup>١</sup> - المغني ٣/٢٢٨

<sup>٢</sup> - توضيح الأحكام ٢/٤١٧

<sup>٣</sup> - سورة الأحزاب آية ٢١

<sup>٤</sup> - رواه البخاري ومسلم

ذلك من المصلحة العامة للمسلمين وتفقيهم في الدين ، وتحذيرهم من أسباب غضب الله وعقابه

ويكفي أن يفعل ذلك وهو في المصلى بعد الفراغ من الصلاة<sup>١</sup>

قال ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

( وقال بعض العلماء : يسن لها خطبة واحدة وهذا مذهب الشافعي وهذا الصحيح وذلك لأن النبي

ﷺ لما انتهى من صلاة الكسوف قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فوعظ الناس " أخرجته

البخاري ومسلم. أهـ<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مجموع فتاوى ابن باز ١٣ / ٤٤

<sup>٢</sup> - الشرح الممتع ٢٤٩/٥

## ١٣- كم مرة حصل الكسوف في عهد النبي ﷺ؟

رجح شيخ الإسلام وابن القيم وأحمد والبخاري وجماعة من المحققين أن الشمس لم تكسف في عهد النبي ﷺ إلا مرة واحدة .

• وذهب الشافعي وتبعه ابن حزم و إسحاق وجماعة إلى أن الشمس كسفت في عهد النبي ﷺ أكثر من مرة وذلك لاختلاف الروايات عن النبي ﷺ في صفة صلاة الكسوف .  
والصحيح والله أعلم أنه لم يقع إلا مرة واحدة في عهده ﷺ .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

( وهذا اختيار شيخنا أبي العباس وابن تيميه ، وكان يضعف كل ما خالفه من الأحاديث ويقول هي غلط ، وإنما صلى النبي ﷺ الكسوف مرة واحدة يوم مات ابنه إبراهيم والله أعلم )<sup>١</sup>  
قال ابن باز رحمه الله تعالى :

( المحفوظ عن النبي ﷺ أنه إنما صلى الكسوف مرة واحدة يوم مات ابنه إبراهيم )<sup>٢</sup>

قال ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

( ومن المعلوم بالاتفاق أن الكسوف لم يقع في عهد النبي ﷺ ولم يصل له إلا مرة واحدة فقط )<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> - زاد المعاد ١ / ٤٣٩

<sup>٢</sup> - فتاوى ابن باز ١٣ / ٣٧

<sup>٣</sup> - الشرح الممتع ٥ / ٣٥٨

## ١٤- خلاف العلماء في عدد ركعات الكسوف :

اختلف العلماء في عدد ركعات الكسوف .

● فذهب الحنفية إلى أنها تصلى ركعتين كهيئة الصلوات الأخرى لما روى أبو داود أن النبي ﷺ

صلى ركعتين فأطال فيهما القيام وانجلت .

● وذهب جمهور العلماء إلى أنها تصلى ركعتين بأربع ركوعات و أربع سجادات ودليلهم حديث

عائشة وابن عباس رضي الله عنهم .

قال ابن عبد البر : هذان الحديثان من أصح ما روي في هذا الباب.

● وذهب الحنابلة إلى جواز كل صفة وردت من الشارع ولكن الأفضل هو ركعتين بأربع

ركوعات وأربع سجادات كما هو رأي الجمهور .

وقد وردت صفات صلاة الكسوف على كفيات مختلفة ومتعددة منها :

١. الأمر بالصلاة إجمالاً .

٢. أن تصلى ركعتين كهيئة الصلاة الأخرى .

٣. أن تصلى ركعتين بأربع ركوعات وأربع سجادات .

٤. أن تصلى ركعتين بست ركوعات وأربع سجادات .

٥. أن تصلى ركعتين بثمان ركوعات وأربع سجادات .



٦. أن تصلى ركعتين بعشر ركوعات وأربع سجادات .

ومع أن الخسوف لم يقع إلا مرة واحدة في زمن النبي ﷺ لذا رجح الأئمة والمحققون حديث عائشة وابن عباس على غيره من الروايات وهو ركعتان بأربع ركوعات وأربع سجادات وما عداها فقد ضعفه الأئمة أحمد والبخاري والشافعي وابن تيمية وابن القيم وغيرهم .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :

( وقد ورد في صلاة الكسوف أنواع ولكن الذي استفاض عند أهل العلم كمالك والشافعي

وأحمد رحمهم الله أنه صلى بهم ركعتين في كل ركعة ركوعين ) أهـ

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى :

( الصواب أنها ركوعان في كل ركعة ، كما في حديث عائشة وغيرها من الصحابة

رضي الله عنهم ، وما سوى ذلك إما ضعيف أو شاذ أو لا يحتج به ) أهـ<sup>١</sup>

قال ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

( ورد عن النبي ﷺ أنه صلى ثلاث ركوعات في ركعة واحدة أخرجهم مسلم ، لكن هذه

الرواية شاذة ووجه شذوذها أنها مخالفة لما اتفق عليه البخاري ومسلم مع أن النبي ﷺ صلى

صلاة الكسوف في كل ركعة ركوعان فقط .

ومن المعلوم بالاتفاق أن الكسوف لم يقع في عهد النبي ﷺ ولم يصل له إلا مرة واحدة فقط .

<sup>١</sup> - انظر توضيح الأحكام ٤١٦/٢

وعلى هذا فالمحفوظ أنه صلى في كل ركعة ركوعين وما زاد على ذلك فهو شاذ لأن الثقة مخالف لمن هو أرجح منه .

ولكن ثبت عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه صلى في كل ركعة ثلاث ركوعات.<sup>١</sup>  
وعلى هذا فيكون من سنة الخلفاء الراشدين ، وهذا ينبني على طول الكسوف ، فإذا علمنا أن زمن الكسوف سيطول فلا حرج من أن يصلي ثلاث ركوعات في كل ركعة أو أربع ركوعات أو خمس ركوعات ، لأن كل ذلك ورد عن الصحابة وهو يرجع إلى زمن الكسوف إن طال زيد الركوعات وإن قصر فالإقتصار على ركعتين أولى ، وإن اقتصر على ركعتين و أطال الصلاة إذا علم أن الكسوف سيطول فهو أولى وأفضل والكلام في الجواز ، أما الأفضل فلا شك أن الأفضل ما جاء عن النبي ﷺ وهو أنه يصلي ركوعين في كل ركعة ) أه.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه أحمد ١/١٤٣ ، والبيهقي ٣/٣٣٠

<sup>٢</sup> - الشرح الممتع ٥/٢٥٩

## ١٥- فتاوى عامة

٧ سئل فضيلة الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى عن حكم صلاة الكسوف والخسوف في وقت

النهي فقال :

في المسألة خلاف بين أهل العلم فذهب بعضهم إلى أنها لا تشرع في أوقات النهي ولكن يشرع

التكبير والذكر والاستغفار والدعاء والصدقة والعتق لورود الأحاديث الصحيحة في ذلك .

وذهب آخرون من أهل العلم إلى شرعية الصلاة للكسوف لعموم الأحاديث الصحيحة الأمر بها

عند الكسوف وهي كثيرة ، وهذا القول هو الصواب لأن صلاة الكسوف من ذوات الأسباب ،

والراجع من كلام العلماء أن الصلاة ذات السبب غير داخله في النهي عن الصلاة في أوقات النهي

التي لا سبب لها خاص .

وقد اختار هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية وجماعة من أهل العلم للأحاديث المذكورة ( ١ ) .

٧ وسئل رحمه الله : هل تشرع الصلاة إذا كسفت الشمس أو القمر في بلد آخر؟

فقال ( لا تشرع لأهل بلد لم يقع عندهم الكسوف أن يصلوا ، لأن الرسول ﷺ علق الأمر

بالصلاة ، وما ذكر معها برؤية الكسوف لا بالخبر من أهل الحساب بأنه سيقع ولا بوقوعه في

بلد آخر وقد قال عز وجل (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) وقال سبحانه (لقد

<sup>١</sup> مجموعة فتاوى ابن باز ٣٩/١٣ بتصريف يسير .

كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) وهو ﷺ إنما صلى صلاة الكسوف لما وقع ذلك في المدينة وشاهده الناس<sup>١</sup>

## ٧ وسئل رحمه الله عن إذا ما انجلى الكسوف هل يكرر الصلاة ماذا يفعل ؟

فقال (الصلاة لا تكرر ولكن يشرع للمسلمين الإكثار من الاستغفار والذكر والتكبير والصدقة والعتق لأن الرسول ﷺ أمر الأمة بذلك عند وجود الكسوف)<sup>٢</sup>

## ٧ وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى : إذا اجتمعت صلاتان صلاة الكسوف مع

غيرها كصلاة فريضة أو الجمعة أو الوتر أو التراويح أو غيرها فأيهما تقدم ؟

فأجاب بقوله : ( الفريضة تكون مقدمة على الكسوف والخسوف لأنها أهم لأن النبي ﷺ قال في

الحديث القدسي ( ما تقرب إلى عبدي بشيء إليّ مما افترضته عليه )<sup>٣</sup>

وأما الوتر فتقدم صلاة الكسوف عليه لأنه يمكن قضاؤه بعد بل يمكن صلاته بعد الكسوف

أما في وقته إن كان الوقت باقياً أو قضاءه إن خرج الوقت قبل أدائه فالوتر يقضى شفعاً أي يقضيه

في النهار إذا لم يتمكن منه قبل طلوع الفجر شفعاً بمعنى أنه إذا كان يوتر ثلاث صلى أربعاً وإذا

كان يوتر بخمس صلى ستاً... وهكذا)<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> مجموع فتاوى ابن باز ٣١/١٣

<sup>٢</sup> مجموع فتاوى ابن باز ٤٣/١٣

<sup>٣</sup> رواه البخاري

<sup>٤</sup> مجموعة فتاوى ابن عثيمين ٣٠٧/١٦

## ٧ وسئل رحمه الله هل يجوز رفع الرأس لرؤية الشمس وقت صلاة الكسوف؟

فقال: ( لا يجوز لأن الرسول ﷺ نهى عن رفع البصر أثناء الصلاة واشتد قوله في ذلك . حتى قال ) لينتهين عن ذلك أو ليخطفن أبصارهم<sup>١</sup> ، وفي رواية ( أو لا ترجع إليهم)<sup>٢</sup>

## ٧ وسئل رحمه الله: ما الحكم لو كانت الشمس عليها غمام ونشر في الصحف قبل ذلك بأنه

سوف يحصل كسوف بإذن الله في ساعة كذا وكذا فهل تصلى صلاة الكسوف ولولم يره؟

فقال: ( لا يجوز أن يصلي اعتمادا على ما ينشر في الجرائد أو يذكر بعض الفلكيين إذا كانت السماء غيماً ولم ير الكسوف لأن النبي ﷺ علق الحكم بالرؤية فقال ﷺ ( فإذا رأيتموه فافزعوا إلى الصلاة) ومن الجائز أن الله يخفي هذا الكسوف عن قوم دون آخرين لحكمة يريد بها<sup>٤</sup>

## ♦ وسئل رحمه الله : هل يجوز للمرأة أن تصلي وحدها في البيت صلاة الكسوف؟ وما الأفضل في

حقها؟

فقال: ( لا بأس أن تصلي المرأة صلاة الكسوف في بيتها ، لأن الأمر عام ( فصلوا وادعوا الله حتى ينكشف ما بكم ) وإن خرجت للمسجد كما فعل نساء الصحابة وصلت مع الناس كان في هذا خير)<sup>٥</sup> .

<sup>١</sup> رواه البخاري ومسلم

<sup>٢</sup> رواه مسلم

<sup>٣</sup> مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣٠٩/١٦

<sup>٤</sup> مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣٠٩/١٦

<sup>٥</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣١٠/ ١٦

❖ وسئل رحمه الله : إذا كان الإنسان جاهلاً في صفة صلاة الكسوف فدخل مع الإمام بنية أنها

ركعتان ، فهل يؤثر اختلاف النيات على صحة الصلاة ؟

فقال : ( لا يؤثر لأن الرجل دخل بنية صلاة الكسوف ، لكنه جاهل بكيفيةها ، وهذا الجهل لا

يضر فيتبع الإمام وتصح صلاته ).<sup>١</sup>

❖ وسئل رحمه الله : هل لصلاة الكسوف دعاء خاص ؟

فقال : ( لا أعلم لها دعاء خاصاً ، لكنها صلاة رهبة ودفع شر و بلاء ، فينبغي للإنسان أن يكثر

فيها من الاستغفار والتوبة إلى الله عز وجل وسؤال الرحمة ، وكما يعلم من التطويل فيها فإن

التطويل يحتاج إلى دعاء ، فيكرر الإنسان الدعاء من المغفرة والرحمة والعفو وما أشبه ذلك ) .<sup>٢</sup>

❖ وسئل رحمه الله : بما تدرك صلاة الكسوف بالركوع الأول أو الثاني ؟

فقال : ( والمأموم إذا أدرك الركوع الأول فقد أدرك الركعة ، وإن فاتته الركوع الأول فاتته

الركعة ، فمثلاً لو جئت والإمام في الركعة الأولى لكن قد رفع من الركوع الأول فلا تحسب هذه

الركعة ، هذه فاتتك ، فإذا سلم الإمام فقم وصل واقض الركعة الأولى بركوعها ، يعني تقوم

ثم تقرأ الفاتحة وسورة ، ثم تركع وترفع ، ثم تقرأ الفاتحة وسورة ، ثم تركع وترفع ، ثم تسجد ،

يعني تقضيها على صفة ما فاتك .

<sup>١</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٣١٤

<sup>٢</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٣١٤

فالقاعدة أن من فاتته الركوع الأول فقد فاتته الركعة فيقضئها كلها بركوعيها

وسجودها).<sup>١</sup>

❖ وسئل رحمه الله : إذا صليت صلاة الكسوف ولم تتجل الشمس فهل تكرر صلاة الكسوف ؟

فقال : ( المشهور عند أهل العلم أن صلاة الكسوف لا تكرر ولكن ينبغي إذا فرغ من الصلاة قبل

انجلاء الكسوف فليتشاغل بالذكر والدعاء حتى ينجلي).<sup>٢</sup>

❖ وسئل رحمه الله : ما الذي يشرع للمصلين إذا أخبروا بانجلاء الكسوف هل يقطعون الصلاة ؟

فقال : ( يتمون صلاة الخسوف والكسوف خفيفة).<sup>٣</sup>

وسئل رحمه الله : متى تشرع صلاة الكسوف والخسوف إذا كان جزئياً أي في بدايته أو كلياً ؟

فقال : ( إذا رأى الكسوف سواء كان كلياً أو جزئياً فإنه يفرع إلى الصلاة ولا يتأخر ، لأن النبي

ﷺ فعل ذلك حينما رأى الكسوف وأمر به ، ولا يشترط حينما يكتمل ، لأنه أمر غير معلوم، ولأن

قول النبي ﷺ ( إذا رأيتوهما ) يشمل الكسوف الجزئي والكلي )<sup>٤</sup>

هذا وبالله التوفيق والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

محبتكم بدر به سويلم المقاطي

<sup>١</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٣١٦

<sup>٢</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٣٢٢

<sup>٣</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٣٢٤

<sup>٤</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ٣١٩

## فهرس

٢	..... مقدمة الشيخ خالد المشيخ
٤	..... مقدمة الشيخ عبد الله بن مانع العتيبي
٦	..... المقدمة
٨	..... معنى الكسوف
١٠	..... عقائد فاسدة صحها الإسلام
١٢	..... سبب الكسوف والخسوف
١٦	..... ما يسن فعله في الكسوف والخسوف
١٩	..... حكم صلاة الكسوف
٢٢	..... تفضل جماعة
٢٣	..... يسن فعلها في مسجد جامع
٢٤	..... تسن للرجال والنساء
٢٥	..... هل يشرع لها النداء
٢٦	..... صفة صلاة الكسوف
٢٧	..... الجهر والإسرار في القراءة



٢٩	هل لها خطبة .....
٣١	كم مرة حصل الكسوف في عهد النبي ﷺ .....
٣٢	خلاف العلماء في عدد ركعات صلاة الكسوف .....
٣٥	فتاوى عامة .....
٤٠	الفهرس .....